

نحن عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٨/٥/٢٠٢٢
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٣٧) لسنة ٢٠٢٢

نظام جائزة الحسين بن عبدالله الثاني للعمل التطوعي
صادر بمقتضى الفقرة (ج) من المادة (٣) والمادة (١٩) من قانون
رعاية الشباب رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥

المادة ١- يسمى هذا النظام (نظام جائزة الحسين بن عبدالله الثاني للعمل التطوعي
لسنة ٢٠٢٢) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني
المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

الجائزة	: جائزة الحسين بن عبدالله الثاني للعمل التطوعي .
المجلس	: مجلس أمناء الجائزة.
الرئيس	: رئيس المجلس.
الوزارة	: وزارة الشباب.
الوزير	: وزير الشباب.
لجنة الادارة	: لجنة إدارة الجائزة.
اللجنة	: لجنة التقييم والتحكيم.
العمل	: أي عمل نافع يقوم به الشخص طواعية بلا مقابل
التطوعي	: خدمة لمجتمعه.
المتطوع	: أي شخص طبيعي او اعتباري يقوم بالعمل التطوعي.

المادة ٣- تمنح سنويًا جائزة تسمى (جائزة الحسين بن عبد الله الثاني للعمل التطوعي) للفائزين بالعمل التطوعي وتوزع في احتفال يقام لهذه الغاية في التاريخ الذي يحدده المجلس.

المادة ٤- تهدف الجائزة إلى ما يلي:-

- أ- تشجيع المواطنين على القيام بالعمل التطوعي وتوجيه طاقات الشباب لتلك الأعمال.
- ب- ترسيخ قيم العمل التطوعي وثقافته لماله من نفع على المجتمع الأردني.
- ج- تفعيل المسؤولية المجتمعية لدى المؤسسات.
- د- تكريم الأفراد والمؤسسات القائمين على الأعمال التطوعية المتميزة وذات الأثر الإيجابي على عملية التنمية المستدامة.
- هـ- تشجيع أصحاب الأفكار في مجال العمل التطوعي ووضع أفكارهم موضع التنفيذ.

المادة ٥-أ- يكون للجائزة مجلس يسمى (مجلس أمناء الجائزة) برئاسة رئيس الوزراء وعضوية كل من:-

- ١- الوزير نائبا للرئيس.
- ٢- رئيس لجنة الإدارة.
- ٣- المدير التنفيذي لمؤسسة ولي العهد.
- ٤- خمسة أشخاص يختارهم الرئيس بناء على تنسيب الوزير.

ب- تكون مدة العضوية للاعضاء المنصوص عليهم في البند (٤) من الفقرة (أ) من هذه المادة، سنتين قابلة للتجديد.

المادة ٦- يتولى المجلس المهام والصلاحيات التالية:-

- أ- إقرار برنامج الجائزة.
- ب- اعتماد شعار الجائزة .

- ج- تحديد المجالات التي تغطيها الجائزة وأنواعها وعددها ومقاديرها.
 د- إقرار التعليمات المتعلقة بأسس ومعايير منح الجائزة والادلة والنماذج الخاصة بها .
 هـ- المصادقة على توصيات اللجنة باختيار الفائزين بالجائزة.
 و- الإعلان عن الفائزين بالجائزة.

المادة ٧-أ- يجتمع المجلس بدعوة من رئيسه أو نائبه عند غيابه كلما دعت الحاجة ويكون اجتماعه قانونياً بحضور أغلبية أعضائه على أن يكون الرئيس أو نائبه من بينهم ويتخذ قراراته بأكثرية أصوات أعضائه الحاضرين وفي حال تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.

ب- يسمي الوزير من بين موظفي الوزارة أمين سر للمجلس يتولى تنظيم اجتماعاته وتدوين محاضر جلساته ومتابعة تنفيذ قراراته وحفظ قيوده وسجلاته.

المادة ٨- أ- تشكل لجنة تسمى (لجنة إدارة الجائزة) برئاسة أمين عام الوزارة وعضوية ممثلين عن الجهات التالية:-

- ١- الوزارة.
- ٢- وزارة التربية والتعليم.
- ٣- وزارة التنمية الاجتماعية.
- ٤- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- ٥- مؤسسة ولي العهد.
- ٦- ثلاثة أشخاص من ذوي الخبرة والاختصاص يسميهم المجلس بناء على تنسيب الوزير.

ب- تتم تسمية ممثلي الجهات المنصوص عليها في البنود من (١) الى (٥) من الفقرة (أ) من هذه المادة من المرجع المختص.

ج- يسمي رئيس لجنة الادارة من بين أعضائها مقررًا لها يتولى تنظيم اجتماعاتها وتدوين محاضرها ومتابعة تنفيذ توصياتها وحفظ قيودها وسجلاتها.

د- تتولى لجنة الادارة المهام التالية:-

- ١- اعداد برنامج الجائزة والإشراف على تنفيذه .
- ٢- اقتراح شعار الجائزة .
- ٣- اقتراح المجالات التي تغطيها الجائزة وأنواعها وعددها ومقاديرها .
- ٤- إعداد التعليمات والادلة والنماذج الخاصة بالجائزة .
- ٥- وضع الخطة الإعلامية المتعلقة بمنح الجائزة.
- ٦- اعتماد حوسبة طلب التقدم الالكتروني للجائزة.
- ٧- استقبال طلبات الحصول على الجائزة وفرزها وتصنيفها وتسجيلها ودراستها وإحالتها إلى اللجنة حال قبولها واستيفائها شروط التقديم.
- ٨- طباعة وتوزيع ونشر تعليمات وأسس ومعايير منح الجائزة.
- ٩- متابعة الأعمال التطوعية الحاصلة على الجائزة من حيث الأمور المالية والفنية ومدى تنفيذ خطة العمل والجدول الزمني.
- ١٠- إصدار المنشورات وإقامة ورش العمل للتعريف بالعمل التطوعي والجائزة.
- ١١- إدارة احتفال منح الجائزة.
- ١٢- أي مهام أخرى يكلفها بها المجلس.

هـ- ترفع اللجنة تنسيباتها بشأن المهام المنصوص عليها في البنود

من (١) الى (٤) من الفقرة (د) من هذه المادة للمجلس لإقرارها .

و- يصدر رئيس لجنة الادارة القرارات اللازمة لتنظيم اجتماعاتها.

المادة ٩- يتم الإعلان عن بدء قبول طلبات الحصول على الجائزة على وسائل الإعلام المتاحة قبل مدة لا تقل عن أربعة أشهر ولا تزيد على ستة أشهر من موعد منحها.

المادة ١٠ - أ- تشكل سنويا بقرار من المجلس بناء على تنسيب لجنة الادارة لجنة للتقييم والتحكيم من خمسة اعضاء يسمى من بينهم رئيس لها .
ب- تتولى اللجنة المهام والصلاحيات التالية:-

- ١- اقتراح التعليمات المتعلقة بأسس ومعايير منح الجائزة ورفعها إلى المجلس لإقرارها.
- ٢- القيام بزيارات ميدانية لمواقع الأعمال التطوعية.
- ٣- تقييم الاعمال التطوعية المطابقة للشروط والمعايير الواردة في دليل الجائزة في المرحلة الأولى.
- ٤- تحديد عدد الاعمال التطوعية المؤهلة للمرحلة الثانية.
- ٥- التوصية بنتائج التقييم النهائي للمتأهلين لنيل الجائزة.
- ٦- إعداد تقرير سنوي عن أعمالها ورفعها للمجلس.

المادة ١١ - يلتزم المتقدمون بطلب الحصول على الجائزة بتزويد اللجنة بأي معلومات أو وثائق تطلبها منهم لغايات التدقيق والتقييم.

المادة ١٢ - للمجلس منح شهادة تقدير لأي من القائمين على الأعمال التطوعية المتقدمة بطلب الحصول على الجائزة من غير الفائزين بها.

المادة ١٣ - أ- يحظر على أي شخص أو جهة منح جائزة أخرى تحمل اسم (جائزة الحسين بن عبدالله الثاني للعمل التطوعي).
ب- تعتبر الجائزة شخصية ولا تمنح للفائز بها مرة أخرى الا بعد مرور خمس سنوات على منحه الجائزة السابقة.

المادة ١٤ - يتم صرف النفقات اللازمة للجائزة من المخصصات المالية المرصودة في موازنة الوزارة.

المادة ١٥ - يصدر المجلس التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام.

٢٠٢٢/٥/١٨

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء
وزير الدفاع
الدكتور بشر هاني محمد الخصاونة

وزير
المياه والري
محمد جميل موسى النجار

وزير
الأشغال العامة والإسكان
المهندس يحيى موسى بيجالينج كسبي

وزير
دولة لشؤون رئاسة الوزراء
الدكتور ابراهيم مشهور حديشة الجازي

وزير
الطاقة والثروة المعدنية
الدكتور صالح علي حامد الخرايشة

وزير التنمية الاجتماعية
وزير العمل بالوكالات
أيمن رياض سعيد المفلح

وزير
الاقتصاد الرقمي والريادة
احمد قاسم ذيب الهاندة

وزير
الصناعة والتجارة والتموين
يوسف محمود علي الشمالي

وزير
دولة للشؤون القانونية
وفاء سعيد يعقوب بني مصطفى

نائب رئيس الوزراء ووزير الإدارة المحلية
وزير الشؤون السياسية والبرلمانية المكلف
توفيق محمود حسين كريشان

وزير
التخطيط والتعاون الدولي
ناصر سلطان حمزة الشريدة

وزير
النقل
المهندس وجيه طيب عبد الله عزايه

وزير
العدل
الدكتور احمد نوري محمد الزيادات

وزير
المالية
الدكتور محمد محمود حسين العسوس

وزير
دولة لشؤون المتابعة والتنسيق الحكومي
الدكتور نواف وصفي سعيد مصطفى وهي التل

وزير
الداخلية
مازن عبد الله هلال الفرايته

وزير
دولة لشؤون الإعلام
فيصل يوسف عوض الشبول

وزير
البيئة
الدكتور معاوية خالد محمد الردايده

نائب رئيس الوزراء ووزير
الخارجية وشؤون المغتربين
أيمن حسين عبد الله الصفدي

وزير التربية والتعليم
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور وجيه موسى عويس عويس

وزير
السياحة والآثار
نايف حميدي محمد الفايز

وزير
الزراعة
المهندس خالد موسى شحادة الحنيفات

وزير
الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية
الدكتور محمد احمد مسلم الخلايلته

وزير
الشباب
محمد سلامة فارس سليمان النابلسي

وزير
الصحة
الدكتور فراس ابراهيم ارشيد الهواري

وزير
الثقافة
هيفاء يوسف فضل حجار النجار

وزير
الاستثمار
المهندس خير ياسر عبد المنعم عمرو